Received: 11 / 12 / 2023 Accepted: 10 / 1 / 2024 Published: 10 / 10 / 2024

أثر الرسول محمد (ص) في ترسيخ دعائم الدولة الاسلامية

ميثاق طالب أسماعيل أ.د. رحيم خلف عكلة الشمري
meathg11@gmail.com Dr.rahim.k@uomustansiriyah.edu.iq
الجامعة المستنصرية ، كلية التربية ، قسم التاريخ

الملخص

نجحت سيرة النبي الاكرم (ص) في تحقيق النهوض والتقدم في مجتمع المدينة من خلال وضعها الأسس المتينة التي أستند اليها الفرد والمجتمع وأستمد قوته ومتانته منها. أسهمت السيرة النبوية في القضاء على المخالفات الشرعية من خلال تفعيلها وتثبيتها للقوانين التنظيمية الصارمة والقاطعة والتي ساهمت مساهمة فعلية في إحداث تغيير جذري على الخارطة الاجتماعية وهذا بدوره أدى الى زيادة الوحدة والتماسك بين أبناء المجتمع الإسلامي.كفل الرسول الاكرم (ص) احترام الثقافات والديانات الأخرى احتراما تجاوز به كل الاختلافات والتناقضات ، فالإسلام عدَّ هذه الاختلافات شيئا مكملاً لا يمكن تجاوزه وقد اسهم اسهامًا فعليا في إحداث مجتمع متماسك وقوي في فترة الحكم النبوي غايته القضاء على الفوارق الطبقية من خلال المساواة بين العبد والسيد في الحقوق والواجبات كذالك اعطاء دور مهم للمراءة في مختلف المجالات ومنها الجانب العسكري .

الكلمات المفتاحية : الترسيخ ، الدعائم ، الدولة الاسلامية

The impact of the Messenger Mohammed (may God bless him and his family) in consolidating the foundations of the Islamic state

Mithaq Talib Ismail Prof. (Ph.D) Rahim Khalaf Okla Al-Shammari
Al-Mustansiriya University, College of Education, Department of History

Abstract

Succeeded in achieving progress and advancement in the society of Medina through laying down strong foundations upon which both the individual and the community relied and derived strength and durability from. The prophetic biography contributed to eliminating legal violations by activating and consolidating strict and decisive regulatory laws, which effectively contributed to bringing about a radical change in the social landscape. This, in turn, led to increased unity and cohesion among the members of the Islamic community. The Honorable Prophet (peace be upon him) ensured respect for other cultures and religions, surpassing all differences and contradictions. Islam considered these differences as complementary elements that cannot be overlooked, and it actively contributed to creating a cohesive and strong society during the period of prophetic rule. Its aim was to eliminate class disparities through equality between the servant and the master in rights and duties, as well as giving women an important role in various fields, including the military aspect.

Keywords: consolidation, foundations, the Islamic State

المقدمة

بعد هجرة المسلمين والرسول (ص) إلى المدينة المنورة، وجد الرسول صلى الله عليه وسلم سكان المدينة متنافرين من حيث التركيب الاجتماعي، فقد كان يقيم فيها المسلمون من المهاجرين والأنصار، كما كان يقيم بها اليهود والمشركون، ومن شأن هذا المجتمع الذي يضم طبقات متباينة في العقائد والأخلاق أن تكثر فيه المشكلات والخلافات والمؤامرات. فقد كانت الأحوال في المدينة اقتضت أن يعالج الرسول (ص) مختلف القضايا بما يكفل سلامة المسلمين وتنظيم المجتمع وإقامة العدل ونشر السلام. كما اكد الرسول الاكرم (ص) على العقيدة العسكرية الإسلامية هي مجموعة المبادئ والأفكار التي تحكم سلوك المسلمين في الحرب والسلم،

وقد وردت تفاصيلها في القرآن الكريم والسنَّة النبوية والفقه الإسلامي. وتتميز هذه العقيدة بالعدل والرحمة والإنسانية، وتؤكد على ضرورة الدفاع عن النفس والعرض والارض.

إذ ان الفتوحات الإسلامية في عهد النبي محمد (ص) كانت دفاعية في المقام الأول، أذ كان المسلمون يتعرضون لهجمات من المشركين من قريش ومن قبائل أخرى في شبه الجزيرة العربية. وكانت هذه الهجمات تهدف إلى القضاء على الإسلام والمسلمين، كما كانت تهدف إلى حماية مصالح قريش الاقتصادية والسياسية ولذلك، فقد كانت الغزوات الإسلامية في هذه الفترة تهدف إلى الدفاع عن الإسلام والمسلمين، وحماية الدولة الإسلامية الناشئة.

دور رسول الله (ص) في ترسيخ دعائم الدولة الإسلامية الواحدة.

وقد وجد الرسول (ص) بعد هجرته الى المدينة سكان المدينة متنافرين من حيث التركيب الاجتماعي، فقد كان يقيم بها المسلمون من المهاجرين والأنصار، كما كان يقيم بها اليهود والمشركون، ومن شأن هذا المجتمع الذي يضم طبقات متباينة في العقائد والأخلاق أن تكثر فيه المشكلات والخلافات والمؤامرات (الدسوقي، ص36). فقد أقتضت الأحوال في المدينة اقتضت أن يعالج الرسول (ص) مختلف القضايا بما يكفل سلامة المسلمين وتنظيم المجتمع والإدارة وتكوين دولة تسير على مبادئ الإسلام وتسود فيها أحكامه. (العلي، 1988، صفحة 99)

ويذكر اليوزبكي (سلطان، د.ت، صفحة 41) ان الرسول (ص) بدأ بوضع سلسلة من التنظيمات السياسية والاجتماعية والإدارية والمالية لتنظيم الدولة على وفق مبادئ الإسلام لتشمل كل من في المدينة. تطبيقا لقوله تعالى : (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا). (سورة الحشر ،الاية 7)

ويتجلى تنظيم الرسول (ص) الإداري للمدينة في أوائل الهجرة في الصحيفة (ممدوح، 2018، صفحة 76) التي أصدرها في السنة الثانية من الهجرة ووضع فيها الأحكام التي تبين الخطوط الرئيسة لتنظيم الدولة والمجتمع ولتنسيق العلاقة بينهما، وهي توضح الأحوال الجديدة حيث اصبح المسلمون يؤمنون بإله واحد ، ويخضعون لأوامر دينية واحدة ، ويطيعون رسولاً واحداً. (العلي، 1988، صفحة 104)

وقد أحتوت هذه الصحيفة على عدة تنظيمات اجتماعية واقتصادية وسياسية ودينية منها :

1.الأمة الأسلامية أمة واحدة .

أستعمل القرآن الكريم هذه الكلمة في حوالي مائة واربع وستين آية، في ست معان مختلفة، كان أبرزها معنيين هما: الجماعة الواحدة التي تعتنق ديناً واحداً، واتباعه الذين أرسل الله لهم رسولاً سواء أمنوا به ام لم يؤمنوا (الملاح، 2009، صفحة 203). فقد ذكر أبو عبيد (عبيد، 1986، صفحة 115) ذلك "هذا الكتاب من محمد النبي رسول الله بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم ، فلحق بهم فحل معهم وجاهد معهم . إنهم أمة واحدة من دون الناس" وأكد ابن هشام (هشام، 1991، صفحة 14) أن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم , مواليهم وأنفسهم الا من ظلم وأثم فانه لا يوتغ ألا نفسه وأهل بيته "، فهم جميعا على اختلاف دينهم يد واحدة على أعدائهم ، فعليهم ان يدفعوا عنها كل عادية عليها ، وبهذا أصبحت المدينة قوة تحمي جميع سكانها وتكفل لهم الحرية والأمن والاستقرار (الدسوقي، 2009، صفحة 41)

يتضح مما تقدم أن الأمة الناشئة في المدينة كيان سياسي يختلف عن القبيلة من حيث أن القبيلة تقوم على رابطة الدم والقرابة بين أفرادها ، في حين تتجاوز الأمة حدود الروابط القبيلة لتضم في إطارها أكثر من قبيلة . وأن الأمة تتخذ من العقيدة الدينية أو الولاء السياسي لها أساسا للترابط بين أفرادها. (الملاح، 2009، صفحة 204)

وقد أعترف الرسول (ص) بالنظام القبلي الذي كان قائما في المدينة فقد نصت الصحيفة على بقاء كل عشيرة على الحالة التي كانت عليها، " يتعاقلون معاقلهم ، وهم يفدون عانيهم بالمعروف "وفي نص آخر عن الأنصار " وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين " (عبيد، 1986، صفحة 215)، وهذا يظهر أن الرسول (ص) عد القبيلة والعشيرة في المدينة هي تجمع اجتماعي أكثر منه تكتل إداري او سياسي، ومكانة الأفراد فيها راجعة الى مزاياهم الشخصية ومكانتهم الاجتماعية لا السياسية، وكان الرسول (ص) يتعامل مع ذوي المكانة كونهم أفراداً في الأمة ليس بوصفهم رؤساء وزعماء (العلي، 1988، صفحة 112)

2. الأمة وحقوق الأفراد

نظمت الصحيفة حقوق الأفراد والتزاماتهم في المجتمع . فنصت على أن جميع الأفراد متساوون في حق منح الجوار(الملاح، ص205). فجاء في الصحيفة " ان ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم" (هشام، 1991، صفحة 107)، لكن هذا الحق اقتصر على المسلمين من دون المشركين لأن المشركين كانوا في حالة حرب مع المسلمين " وأنه لا يجير مشركاً مالاً لقريش ولا نفساً ولا يحول دونه على مؤمن" (هشام، 1991، صفحة 107)، و أكدت الصحيفة حقوق الولاء فجاء فيها : " وإنه لا يحالف مؤمناً مولى مؤمن دونه "كما نصت على " أنه لم يأثم امرؤ بحليفه " (هشام، 1991، صفحة 108)، " ولا يكسب كاسب إلا على نفسه" (عبيد، 1986، صفحة 217)، أي إن الفرد لا يحاسب إلا على أعماله ولا يؤخذ بجريرة غيره كما كان الأمر في ظل القيم العربية القائمة على العصبية .

" وقد تضمنت الصحيفة العديد من النصوص التي تضمن حياة الفرد وأمواله من أن يقع عليها اعتداء وتجعل واجب الدفاع عنه وحمايته من مسؤوليات الأمة بجميع فئاتها . وصنفت على وجوب تعاون الجميع من أجل إيقاع العقاب على الجاني ، وبذلك تجاوزت مبدأ العصبية القبيلة الذي كان قائماً على مناصرة القبيلة لأبنائها ظالمين كانوا أو مظلومين " (الملاح، 2009، صفحة 206).وأصبح مشروعاً حضارياً ارتضته أمة المؤمنين (زريق، 2007، صفحة 210)

3. الأمة والقبائل اليهودية

أقرت الصحيفة حرية العقيدة الدينية وحرية الرأي لليهود ومواليهم وذلك لأن الإسلام يرفض مبدأ الإكراه في الدين (الدسوقي، 2009، صفحة 41). فنصت الصحيفة على أن " لليهود دينهم وللمسلمين دينهم ومواليهم وأنفسهم " (هشام، 1991، صفحة 107)، وضمنت الصحيفة لهم الحماية والمساواة في المعاملة ، " وإنه من تبعنا من اليهود فان له المعروف والأسوة غير مظلومين، ولا متناصر عليهم " (عبيد، 1986، صفحة 216)، كذلك أقرت الصحيفة مبدأ المسؤولية الفردية لليهود فإذا ارتكب أحدهم جريمة أو عدوانا على أحد ، فالمسؤولية في ذلك تقع على عاتقه (الملاح، 2009، صفحة 207) ، " إلا من ظلم فانه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته " (عبيد، 1986، صفحة 217)، وكذلك نصت الصحيفة أن على اليهود معاونة المسلمين ضد من يحاربهم : " وأن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم ، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ، .. وأنه لا تجار قريش ولا من نصرها ، وأن بينهم النصر على من دهم يثرب". (هشام، 1991، الصفحات 107-108)

وهكذا نلاحظ أن جميع الواجبات التي ألقيت على عاتق اليهود تتصل بمساعدة المسلمين في الدفاع عن المدينة وتقديم العون لهم في حالات الحرب ، ولاسيما من الناحية المالية . مما يدل على أن المسألة الحربية كانت تشكل الهاجس الأكبر عند المسلمين في هذه المرحلة فضلاً عن انها تعكس عدم اطمئنان المسلمين من ناحية موقف اليهود (الملاح، 2009، صفحة 208). رغم ادعائهم الظان انه « من تبعنا من اليهود فإن لهم النصر والأسوة » (زنجويه، 1985، صفحة 468)

4. سلطات الرسول (ص) في قيادة الأمة

تجلى هذا الارتباط القوي بين أوامر الله تعالى بصفته صاحب السيادة وبين ممارسة الرسول (للسلطات التنفيذية والقضائية على وفق تلك الأوامر في اكثر من موضع (الملاح، 2009، صفحة 208)، فقد جاء في الصحيفة : " وإنكم مهما أختلفتم في شيء فأن مرده الى الله عز وجل والى الرسول محمد (ص)" (هشام، 1991، صفحة 107) فضلاً عن عرض الخلافات والمشكلات التي تقع بين الفئات التي تضمنتها الصحيفة.

على الرسول (ص) ليحكم فيها : " وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو شجار يخاف فساده فان مرده الى الله والى محمد رسول الله ، وان الله على من اتقى ما في هذه الصحيفة وابره ". (هشام، 1991، صفحة 107)

وهذا أدى الى إيجاد سلطة قضائية تعمل على حسم المنازعات بين الأفراد والجماعات، وتمنح الناس في تسوية منازعاتهم بأنفسهم عن طريق الثأر والثأر المقابل لذا فقد أكدت الصحيفة على ضرورة إيقاع القصاص على الجاني من قبل الجماعة ، على وفق مبادئ الحق والعدل (الملاح، 2009، صفحة 208)، " وانه من اغتبط مؤمنا قتلا عن بينته فانه قود ، الا ان يرضى ولي المقتول . وأن المؤمنين عليها كافة . وانه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة أو آمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثاً أو يؤويه فمن نصره أو أواه فإن عليه لعنة الله وغضبه الى يوم القيامة ، ولا يقبل منه صرف ولا عدل " (عبيد، 1986، صفحة 216) .

ومن المظاهر الجماعية في تنظيم الرسول(ص) الإداري للمدينة أمر الحرب والسلم ، فقد خصصت له الصحيفة عدة نصوص، وكان مرجع ذلك للظروف التي كان فيها الإسلام مقتصراً على المدينة، وكان محاطا بالأعداء والخصوم المتربصين به ، والعاملين على إزالته بالقوة والقتال (العلي، 1988، صفحة 107)، وقد نصت الصحيفة على ذلك : سلم المؤمنين واحدة، لا يسالم مؤمن في قتال في سبيل الله الا على سواء وعدل بينهم، وأن كل غازية غزت منا يعقب بعضها بعضا، وأن المؤمنين بعضهم بعضاً بما نال دماءهم في سبيل الله " (هشام، 1991، صفحة 108).

لقد أستهدفت الصحيفة تحقيق السلام في ربوع المدينة من خلال تنظيم العلاقات بين أهل المدينة على أساس من المساواة والعدل وإيجاد السلطة التي تعمل على تحقيق ذلك , ومن أجل ترسيخ روح الأمن والسلام بين الناس , فقد نصت الصحيفة على " أن المدينة جوفها حرام لأهل هذه الصحيفة (عبيد، 1986، صفحة 217)، وبذلك أعطت لمسألة السلام في المدينة بعدا دينيا تمتد جذوره الى أبعاد عميقة في تقاليد العرب، ومعتقداتهم. (الملاح، 2009، صفحة 209)

يتبين مما ذكرنا ان إدارة الرسول (ص) في المدينة كانت تهدف الى تكوين أمة مترابطة ، للأفراد فيها حرية العمل والتنظيم، وللسلطة المركزية حق الاهتمام بالعدالة والأمن العام والقضاء وأمور الحرب والسلم على ان تكون التقوى والأخلاق الفاضلة الإسلامية أساس أعمالهم وتصرفاتهم. (العلي، 1988، صفحة 112)

قسم الخطاب العسكري في الإسلام بمفهومه القديم تقسم على ستة أقسام :

القسم الأول: العقيدة العسكرية الإسلامية، وهي العقيدة التي وردت تفاصيلها في القرآن الكريم والسنَّة النبوية والفقه الإسلامي، مبادئ طبقها المسلمون الأولون على عهد الرسول القائد(ص) (خطاب، 1982، صفحة 21)

والقسم الثاني: وقد ضم المعارك الإسلامية ، وتشمل غزوات النبي(ص) وسراياه، ومعارك حروب الردّة، ومعارك الفتح الإسلامي، ومعارك استعادة الفتح بالنسبة للبلاد المفتوحة والتي انتقضت، والمعارك الدفاعية التي صدَّت الاعداء عن بلاد المسلمين. (خطاب، 1982، صفحة 22)

والقسم الثالث: و ضم القادة العسكريين المسلمين، وهم قادة النبي (ص) الذين تولّوا قيادة سراياه أو قيادة بعض تشكيلاته التعبوية في غزوات، وقادة المعارك الدفاعية الذين صدّوا الاعداء عن بلاد المسلمين..

والقسم الرابع: وخص بالتراث العسكري الإسلامي. وهذا التراث الأصيل، موزَّع في المكتبات العامة والخاصة، والمتاحف ودور الآثار في جميع أرجاء العالم تقريباً. (خطاب، 1982، الصفحات 23-24)

والقسم الخامس: ويشمل الأسلحة العربية الإسلامية القديمة التي أستعملها المجاهدون في غزوات النبي ص وسراياه، وفي معارك الفتح الإسلامي، وفي معارك أستعادة الفتح، وفي المعارك الدفاعية عن البلاد الإسلامية، فكانت من أسباب انتصار المسلمين على أعدائهم، ولو أن السِّلاح عامة ليس مهماً كأهمية اليد التي تستعمله والإنسان الذي يتصرَّف به. (خطاب، 1982، الصفحات 24-25)

وصايا و أوامر الرسول (ص) للجيش الاسلامي:

تشير الروايات الى أن الرسول(ص) كان يوصي الجيش الذي يرسله في مهمة قتالية بوصايا وأوامر تأصل الاهداف التي من أجلها فرض القتال في الإسلام هذا من جهة ومن جهة أخرى هذه الوصايا والأوامر هي بمثابة منهج للجيش الاسلامي ، وفيما يأتي ذكر للروايات التي بينت تفاصيل هذه الوصايا :

فالمرويات التاريخية تتحدث بالقول " كان رسول الله إذا بعث أميرا على سرية أو جيش أوصاه بتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيرا وقال إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال أو خلال فأيتها أجابوك إليها فاقبل منهم , وكف عنهم , ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم , ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأعلمهم أنهم إن فعلوا ذلك أن لهم ما للمهاجرين وأن عليهم ما على المهاجرين فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الفيء والغنيمة نصيب إلا أن يجاهدوا مع المسلمين , فإن هم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية , فإن أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم فإن أبوا فاستعن بالله تعالى وقاتلهم "(الانصاري، 1936، صفحة 193) (شيبة، 1987، صفحة 428) (كثير، د.ت، صفحة 330) (السيوطي، 1985، صفحة 116)

ويروي أنس بن مالك وصية أخرى للرسول (ص) قائلاً : " أن رسول الله قال انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ولا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين" (الأندلسي، 1983، صفحة 297). (البر، 1992، صفحة 33)

وقال النبي (ص) أغزوا باسم الله وفي سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله , اغزوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا" (مسلم، 1996، صفحة 1357) (الطبراني، د.ت، صفحة 311) .و" كان رسول الله (ص) إذا بعث جيشا أو سرية يقول لهم إذا رأيتم مسجدا وسمعتم مؤذنا فلا تقتلوا أحدا ..." (الشافعي، 1973، صفحة 172) (شيبة، 1987، صفحة 477) . وإشارت المصادر " خرج رسول الله (ص) مشيعا لأهل مؤتة حتى بلغ ثنية الوداع فوقف ووقفوا حوله فقال اغزوا باسم الله فقاتلوا عدو الله وعدوكم بالشام وستجدون فيهم رجالا في الصوامع معتزلين من الناس فلا تعرضوا لهم ...ولا تقتلوا امرأة ولا صغيرا ضرعا ولا كبيرا فانيا ولا تقطعن شجرة ولا تعقرن نخلا ولا تهدموا بيتا ". (الصنعاني، 2008، صفحة 199)

ويروي عبد الله بن يزيد الأنصاري (ص) وصية أخرى قائلاً : " نهى رسول الله عن ...المثلة..." (البيهقي، 1999، صفحة 324)، وأكدت العديد من المصادر نهي الرسول(ص) عن المثلة بالإنسان (البخاري، 1991، صفحة 1535) أو الحيوان (البخاري، 1991، صفحة 2100)، وفي هذه الرواية تأكيد للجانب الإنساني للجيش الإسلامي، من خلال عدم التمثيل بجثث المشركين واحترام إنسانيتهم.

وفي رواية أن الرسول (ص) قد نهى عن حرق المشركين بالنار بعد أمره القيام بهذا العمل ، عن محمد بن حمزة الأسلمي عن أبيه قال : " بل إن رسول الله (ص) أمره على سرية قال فخرجت فيها وقال إن وجدتم فلانا فاحرقوه بالنار فوليت فناداني فرجعت إليه فقال إن وجدتم فلانا فاقتلوه ولا تحرقوه فإنه لا يعذب بالنار إلا رب النار ". (أبو يعلى، 1984، صفحة 50)

فهذه الوصايا تبين بصورة جلية أن أهداف القتال في الإسلام ليس من أجل الخراب والدمار وإنما لنشر الدين الاسلامي ضمن إطار أنساني ، بل أن الرسول(ص) كان يفضل عدم اللجوء الى الحرب وعدم ملاقات العدو قدر المستطاع ، عن عبد الله بن عمرو : " أن رسول الله (ص) قال لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاثبتوا وأكثروا ذكر الله فإن أجلبوا وضجوا فعليكم بالصمت " (أبن صاعد، 1987، صفحة 118)(وتعد وصية الرسول (بعدم قتل النساء والاطفال من أكثر الوصايا تأكيداً (البخاري، 1991، صفحة 1098) (مسلم، 1996، صفحة 1364).

وامتلك الجيش الإسلامي في العهد النبوي خبرة عسكرية واسعة فيما يتعلق بالخطط العسكرية، وطرق مواجهة العدو وخاصة التفوق العددي للمشركين في أغلب الاحيان ، وأعتمد المسلمين في خططهم العسكرية على مبدأين وهما :

أ . الشورى :

اعتمد الرسول (ص) في وضع الخطط العسكرية في المعارك على مبدأ الشورى ، ونلاحظ ذلك جلياً في عدد من المعارك المهمة التي خاضها المسلمون، ففي معركة بدر كانت لمشورة الحباب بن المنذر في دفن آبار بدر سوى واحده منها، الأثر الفعال في انتصار المسلمين في المعركة (النيسابوري، 1989، صفحة 482)، كذلك إستشار الرسول (ص)أصحابه حول الخطة العسكرية المثلى في مواجهة المشركين قبيل معركة أحد (أبن أسحاق, الصفحة 303) (الطبري, الصفحة59) وكان الرسول الاكرم (ض) يستشير الصاحبة لا عن جهالة والعياذ بالله وانما ليعلمهم ان يستشير بعضهم البعض .

ب . الحرب خدعة:

ومن المبادئ المهمة التي اعتمدها الرسول (ص) والمسلمون في وضع خططهم العسكرية مبدأ الحرب خدعة ، وقد ثبت الرسول (ص) هذا المبدأ في حديث له عن الامام علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال : "... قال رسول الله الحرب خدعة..." (البخاري، 1991، صفحة 1102) (مسلم، 1996، صفحة 1361) (الطوسي، 2005، صفحة 162).

وكان الرسول (ص) قد أنطلق من هذا المبدأ عندما يخرج الى غزوة أو يرسل سرية كان يروي عنها لأهمية وخطورة المكان الذي تقصده ، أي لا يعلن عن هدف هذه الحملة العسكرية (الدارمي, ص289)، ومثال ذلك عندما أرسل الرسول(ص) عبد الله بن جحش الى وادي نخلة "...كتب له كتابا قبل أن يعلمه أين يسير فقال اخرج أنت وأصحابك حتى إذا سرت يومين فافتح كتابك وانظر فيه فما أمرتك فيه فامض له..." (السيوطي، 1985، صفحة 603). فالهدف من هذه التورية عدم كشف هدف الحملة العسكرية المزمع إرسالها ، للمحافظة على عنصر مباغتة العدو وبالتالي تحقيق النصر عليه .

وضمن إطار الخطط العسكرية وتماشياً مع مسألة مباغتة العدو فإن الرسول (ص) كان يختار الوقت الأمثل للدخول في المعركة (الترمذي، 1993، صفحة 159) مع المحافظة على تنظيم الجيش في أثناء ذلك (النسائي، د.ت، صفحة 269)

أما تركيبة الجيش الاسلامي في العهد النبوي ، وقد أشارت الروايات الى أن الرسول(ص) كان يشارك في القتال ، عن الامام علي (عليه السلام) قال : " كنا ... إذا حمى البأس وقال الآخر إذا أحمر البأس ولقي القوم اتقينا برسول الله(ص) فما يكون منا أحد أدنى إلى القوم منه" (ابن الجعد، 1990، صفحة 372) (الشاهرودي، 2003، صفحة 157)

أما عن عناصر الجيش فهو يتكون من المسلمين الذين يبايعون الرسول(w) على القتال، فقد أشارت الروايات الى وجود بيعة عسكرية، وأضافه الى هؤلاء فهناك فئات أخرى :

وأشارت المصادر إلى أن الحد الادنى لعمر المقاتلين من هذه الفئة خمسة عشر عاماً، عن أبن عمر قال: " عرضت على رسول الله في جيش وأنا بن أربع عشرة فلم يقبلني ثم عرضت عليه من قابل في جيش وأنا بن خمس عشرة فقبلني " (الشافعي، الام، 1973، صفحة 439) (النيسابوري، 1989، صفحة 644)

أما كيفية اختيار الصالح من هذه الفئة للقتال فقد كان للرسول طريقة لمعرفة قوة هؤلاء الشباب الصغار الذين لا يتجاوز اعمارهم الخمسة عشر الراغبين بالانضمام الى الجيش، حيث يجعلهم يتصارعون فيما بينهم ، لمعرفة القوي منهم فيسمح له بالقتال مع الجيش ، ويرجئ انضمام الخاسرين في المصارعة الى الجيش لاحقاً (البيهقي، 1999، صفحة 18)، عن سمرة بن جندب قال : " ...كان رسول الله يعرض غلمان الأنصار في كل عام فيلحق من أدرك منهم قال وعرضت عاما فألحق غلاما وردني فقلت يارسول الله (ص) لقد ألحقته ورددتني ولو صارعته لصرعته قال فصارعه فصارعته فصرعته فألحقني " (الهيثمي، 2009، صفحة 319).

وكان العبيد من مكونات الجيش النبوي حيث كانوا يشتركون مع سادتهم في القتال، ومن هؤلاء عمير مولى أبي اللحم، فيروي مشاركته في فتح خيبر فيقول : "شهدت خيبر مع سادتي فكلموا في رسول الله (ص) فأمر بي فقلدت سيفا فإذا أنا أجره فأخبر أني مملوك فأمر لي بشيء من خرثي المتاع " (ابن ماجة، د.ت، صفحة 952) (ابو داود، 1979، صفحة 75) ، ويبدو أن هذه الفئة قليلة في الجيش النبوي، حيث لا نجد لهم إشارات كثيرة في عموم الكتب التاريخية .

وهناك اشارة الى فئة اخرى من فئات الجيش النبوي، وهم الاجراء الذي يخرجون بدل كبار السن من المسلمين، ومن كبار السن هؤلاء يعلى بن منية حيث يروي خبر استئجاره لأجير فيقول: "إذن رسول الله بالغزو وأنا شيخ كبير ليس لي خادم فالتمست أجيرا يكفيني وأجري له سهمه فوجدت رجلا فلما دنا الرحيل أتاني فقال ما أدري ما السهمان وما يبلغ سهمي فسم لي شيئا كان السهم أو لم يكن فسميت له ثلاثة دنانير فلما حضرت غنيمته أردت أن أجري له سهمه فذكرت الدنانير فجئت النبي فذكرت له أمره فقال ما أجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا دنانيره التي سمى " (ابو داود، 1979، صفحة 17)، كذلك هذه الفئة قليلة ايضاً ضمن الجيش النبوي .

وكانت النساء إحدى فئات الجيش النبوي ، فقد كن يداوين الجرحى ويسقين ويصنعن الطعام ، ومن هؤلاء النساء أم سليم ، عن أنس قال : " كان رسول الله يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار ليستقين الماء ويداوين الجرحى " (الحجاج، 1987، صفحة 48).

ومن النساء الصحابيات اللواتي كن يخرجن مع الرسول ((ﷺ الى القتال صحابية تدعى الربيع، والتي بينت دور النساء في العركة قائلة : "... كنا نغزو مع رسول الله (ص) فنسقي القوم ونخدمهم ونرد الجرحى والقتلى إلى المدينة " (ابن حنبل، د.ت، صفحة 358). كذلك كانت الصحابية أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث الأنصاري، استأذنت الرسول(ص) بالخروج مع المسلمين في غزوة بدر، أذ قالت للرسول(ص)"... تأذن لي فأخرج معك أداوي جرحاكم وأمرض مرضاكم لعل الله تعالى يهدي لي شهادة قال إن الله تعالى مهد لك شهادة فكان يسميها الشهيدة..." (البيهقي، 1999، صفحة 130) (الطبراني، د.ت، الصفحات 134-135)، وقد شاركت النساء أيضاً في غزوة خيبر، رغم أن الرسول (ص) لم يكن يرغب في خروجهن لصعوبة هذه الغزوة، ونتلمس ذلك من خلال حديث الرسول(ص) مع هؤلاء النسوة، عن حشرج بن زياد عن جدته أم أبيه قالت: " خرجت مع رسول الله في غزاة خيبر وأنا سادسة ست نسوة فبلغ رسول الله أن معه نساء فأرسل إلينا فأتيناه فرأينا على وجه رسول الله الغضب فقال لنا ما أخرجكن وبأمر من خرجتن قلنا خرجنا يا رسول الله معك نناول السهام ونسقي السويق ونداوي الجرحى ونغزل الشعر نعين به في سبيل الله قال قمن فانصرفن قالت فلما فتح الله لرسوله خيبر أسهم لنا كسهام الرجال قال فقلت لها يا جدة ما الذي أسهم لكن قالت الثمر " (ابو داود، 1979، صفحة 74) (النسائي، د.ت، صفحة 277) ، كما شاركه النساء في غزوة تبوك (أبن حزم، 1983، صفحة 120).

ومن الروايات السابقة نتلمس الدور الكبير والمهم للنساء في الجيش النبوي، فالروايات المتقدمة تشير الى إن مسؤولية ميرة الجيش من طعام وماء كان من واجبات النساء في المعركة، كذلك واجب إسعاف الجرحى وتضميدهم كان ضمن واجبات المرأة في الجيش النبوي. وقد أعفي أصحاب العاهات والمعذورين لكبر السن من المسلمين من الخروج الى القتال ،كما لم يستعن الرسول(ص) في الغزوات والسرايا التي خاضها المسلمون بالمشركين الذين كانوا يريدون القتال مع المسلمين بدافع العصبية القبلية. (الترمذي، 1993، صفحة 127) (الهيثمي، 2009، صفحة 390)

أما فيما يتعلق بعدد أفراد الجيش، فقد وضع الرسول(ص) الأعداد المثالية للمقاتلين في السرايا والجيوش، ونقل عن أبن عباس: " عن النبي قال خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يغلب اثنا عشر ألفا من قلة " (ابن حنبل، د.ت، الصفحات 294–299) (الطبراني، د.ت، صفحة 14) (النيسابوري، 1989، صفحة 110).

وأستعمل المسلمون في معاركهم نوعين من السلاح ، النوع الأول السلاح المادي، والذي يتضمن السيوف والدروع وغيرها ، أما النوع الثاني فهو السلاح المعنوي وما يضمه من دعاء الله سبحانه بالنصر في أثناء المعركة ومن حرب نفسية ضد المشركين .

الخاتمة

قام الرسول (ص) بتوحيد سكان المدينة بعدما كانوا متنافرين بسبب التركيب الاجتماعي ،المكونة من المهاجرين والأنصار، كما كان يقيم بها اليهود والمشركون والذي من شان هذا التجمع ان تكثر فيه الخلافات والمؤامرات .

إذ إن الحروب في عهد النبي محمد(ص) كانت دفاعية في المقام الأول، بسبب تعرض المسلمين لهجمات من المشركين في قريش ومن قبائل أخرى في شبه الجزيرة العربية. وكان هدف هذه الهجمات القضاء على الإسلام والمسلمين.

أهتمام النبي الأكرم بأعداد الجيش والقادة العسكريين المسلمين الذين تولّوا قيادة سراياه أو قيادة بعض تشكيلاته التعبوية في الغزوات، وقادة المعارك الدفاعية الذين صدّوا الأعداء عن بلاد المسلمين..

وصايا الرسول الاكرم للجيش الذي يرسله في مهمة قتالية بوصايا وأوامر تأصل الاهداف التي من أجلها فرض القتال في الإسلام هذا من جهة ومن جهة أخرى هذه الوصايا والأوامر بمثابة منهج للجيش الاسلامي القضاء على الفوارق الطبقية من خلال زج العبيد من مكونات الجيش إذ كانوا يشتركون مع سادتهم في القتال ، الدور المهم للنساء في الجيش النبوي، اذ كانت مهام محددةً تقوم بها النساء من قبيل تداوي الجرحى ويسقين ويصنعن الطعام للمقاتلين.

المصادر

القران الكريم

أبن إسحاق ، محمد بن يسار. (1976) .سيرة أبن إسحاق . فاس: مطبعة محمد الخامس .

الانصاري ، أبو يوسف يعقوب أبن إبراهيم .(1355). كتاب الاثار . بيروت: دار الكتب العلمية.

البخاري ، ابي عبد الله محمد ابن اسماعيل .(1991) . صحيح . بيروت : دار ابن كثير .

البيهقي ، احمد بن الحسين .(1999) . السنن الكبرى. بيروت : دار الكتب العلمية .

الترمذي ، محمد بن عيسى بن سوره .(1993) .سنن . بيروت دار الكتب العلمية .

توفيق سلطان.(2009). دراسات في النظم العربية والإسلامية القاهرة: ارشيف الاسلام .

أبن الجعد ، أبو الحسن علي الجوهري البغدادي .(1990). مسند ابي الجعد . بيروت: مؤسسة نادر.

الحاكم النيسابوري، ابي عبد الله محمد . (1989).المستدرك . بيروت : دار الكتب العلمية .

أبن الحجاج ، محمد بن نصر أبو عبد الله . السنة. (1987). بيروت : مؤسسة الكتب .

ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد . (1983) .المحلى بالأثار . بيروت: دار الكتب العلمية .

أبن حنبل، أحمد . (د. ت). مسند الإمام أحمد بن حنبل . بيروت : دار صادر.

خطاب ، محمد شيت .(1400) .العسكرية العربية الإسلامية ، عقيدة وتاريخ، وقادة وتراث ، قطر.

الدارمي ،ابو محمد بن عبد الرحمن .(1986) . سنن . الرياض : دار المغني .
الدسوقي ، محمد .(2009). في الثقافة الإسلامية . بيروت : المعرفة . الرياض : مكتبة الرشيد.
أبو داود ، سليمان ابن الاشعث الازدي .(1979) سنن. بيروت : الرسالة العالمية .
زريق ، برهان .(2007). كتاب الصحيفة ميثاق الرسول .القاهرة: دار معد ودار النمير.
ابن زنجويه ، أبو أحمد حميد بن مخلد . (1985).كتاب الأموال. الرياض : فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية.
السيوطي ، جلال الدين بن عبد الرحمن .(1985). الدر المنثور .بيروت: أحياء العلوم.
أبن أبي شيبة أبو بكر.(1978) مصنف . القاهرة : دار الحديث .
الشافعي ، محمد ابن ادريس .(1973) . الام . بيروت: الكتب العلمية.
الشعيبي، احمد قائد .(2005 م). وثيقة المدينة المضمون والدلالة كتاب الامة العدد 110 . قطر:
الصنعاني ،ابي بكر عبد الرزاق .(2008) . مصنف . بيروت : الكتب العلمية .
أبن صاعد ، يحيى بن محمد .(1987) . مسند أبن أبي أوفى .(سعد بن عبد الله، المحقق)
الطبراني ، سليمان بن أحمد . (د. ت).المعجم الكبير. القاهر: دار إحياء التراث .
الطبري، محمد بن جرير .(2005). تاريخ الأمم والملوك .بيرت: الأميرة للطباعة .
الطوسي ، ابو جعفر محمد .(2005). تهذيب الأحكام . بيروت. الاعلمي للمطبوعات.
العلي ، صالح احمد .(1988). الدولة في عهد الرسول، بغداد : المجمع العلمي العراقي.
علي النمازي الشاهرودي .(2003) . مستدرك سفينة البحار .(حسن بن علي النمازي، المحقق) قم : كتاب الأمة عن رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية.
أبن عبد البر ، يوسف بن عبد الله . (1992) . الاستذكار. بيروت : دار الكتب العلمية .
ابو عبيد، القاسم بن سلام . (1986) .الأموال ، بيروت : دار الكتب العلمية.
مسلم ، ابي الحسن مسلم ابن الحجاج .(1996) . صحيح مسلم . بيروت : دار الكتب العلمية.
الملاح ، هاشم، الوسيط في السيرة النبوية والخلافة الراشدة ، بيروت: دار الكتب العلمية.
ممدوح . (2018) . مدخل إلى ثقافة قبول الآخر، رؤية إسلامية .مصر الدولي للدراسات والاستشارات والتوثيق. مؤسسة النشر الاسلامي.
أبن ماجة ، محمد بن يزيد القزويني .(د. ت).سنن أبن ماجة .السعودية : بيت الأفكار الدولية .
النسائي ، أحمد بن شعيب بن علي .(د. ت). سنن النسائي. السعودية : بيت الأفكار الدولية .
الهيثمي، ابي الحسن علي .(2009). مجمع الزوائد . الرياض : دار المنهاج .
ابن هشام ، بن عبد الملك الحميري .(1991) .السيرة النبوية . بيروت: دار المعرفة .
أبن كثير ، عماد الدين أبي الفداء إسماعيل .(د . ت).تفسير بن كثير . بيروت: إحياء الكتب العربية.
أبو يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى .(1984) . المفارد . الكويت : دار الاقصى .

References

Ibn Ishaq, M. ibn Yasar. (1976). *Seerah Ibn Ishaq* [The Biography of Ibn Ishaq]. Fes: Mohamed V Printing Press.
Al-Ansari, A. Y. ibn I. (1355). *Kitab al-Athar* [The Book of Traditions]. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyah.
Al-Bukhari, M. ibn I. (1991). *Sahih* [Authentic]. Beirut: Dar Ibn Kathir.
Al-Bayhaqi, A. ibn al-H. (1999). *Al-Sunan al-Kubra* [The Great Sunnah]. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyah.
Al-Tirmidhi, M. ibn I. ibn S. (1993). *Sunan* [Traditions]. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyah.
Tawfiq, S. (2009). *Studies in Arab and Islamic Systems*. Cairo: Islamic Archive.
Ibn al-Jawzi, A. A. al-J. (1990). *Musnad Abu al-Jawzi* [The Musnad of Abu al-Jawzi]. Beirut: Nader Foundation.

Al-Hakim al-Naysaburi, A. ibn A. M. (1989). *Al-Mustadrak* [The Compendium]. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyah.
Ibn al-Hajjaj, M. ibn N. A. (1987). *Al-Sunnah* [The Sunnah]. Beirut: Maktabat al-Kutub.
Ibn Hazm al-Andalusi, A. ibn A. (1983). *Al-Muhalla bi al-Athar* [The Adorned with Traditions]. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyah.
Ibn Hanbal, A. (n.d.). *Musnad Imam Ahmad ibn Hanbal* [The Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal]. Beirut: Dar Sader.
Khatab, M. S. (1400). *Arab-Islamic Military: Creed, History, Leaders, and Heritage*. Qatar.
Al-Darimi, A. M. ibn A. R. (1986). *Sunan* [Traditions]. Riyadh: Dar al-Mughni.
Al-Dusuqi, M. (2009). *In Islamic Culture*. Beirut: Al-Ma'rifah.
Abu Dawood, S. ibn al-A. al-A. (1979). *Sunan*. Beirut: Al-Risalah al-Alamiyyah.
Zarq, B. (2007). *Kitab al-Sahifah: Mithaq al-Rasool* [The Book of the Scroll: The Covenant of the Prophet]. Cairo: Dar Mad wa Dar al-Nimir.
Ibn Zanjawayh, A. A. H. ibn M. (1985). *Kitab al-Amwal* [The Book of Wealth]. Riyadh: Faisal Research and Islamic Studies.
Al-Suyuti, J. al-D. ibn A. R. (1985). *Al-Durr al-Munthur* [The Scattered Pearls]. Beirut: Ahya al-Turath al-Arabi.
Ibn Abi Shaybah, A. B. (1978). *Musannaf* [The Compilation]. Cairo: Dar al-Hadith.
Al-Shafi'i, M. ibn I. (1973). *Al-Umm* [The Mother]. Beirut: Al-Kutub al-Ilmiyah.
Al-Shuaybi, A. Q. (2005). *Document of the Guaranteed Medina and the Indication: Book of the Ummah, Issue 110*. Qatar.
Al-Sunan, A. B. A. R. (2008). *Musannaf*. Beirut: Al-Kutub al-Ilmiyah.
Ibn Sa'd, Y. ibn M. (1987). *Musnad Ibn Abi Awfa* [The Musnad of Ibn Abi Awfa]. (S. ibn A. Sa'd, Ed.)
Al-Tabarani, S. ibn A. (n.d.). *Al-Mu'jam al-Kabir* [The Great Lexicon]. Cairo: Dar Ihya al-Turath.
Al-Tabari, M. ibn J. (2005). *Tarikh al-Umam wa al-Muluk* [History of Nations and Kings]. Beirut: Al-Amira for Printing.
Al-Tusi, A. J. M. (2005). *Tahdhib al-Ahkam*. Beirut: Al-Alami li al-Matbuat.
Al-Ali, S. A. (1988). *The State in the Time of the Prophet*. Baghdad: Iraqi Scientific Council.
Ali al-Namazi al-Shahroud, A. (2003). *Mustadrak Safinat al-Bihar* [Supplement of the Ark of the Seas]. (H. ibn A. al-Namazi, Ed.) Qom: Kitab al-Ummah on the Presidency of Sharia Courts and Religious Affairs.
Ibn Abd al-Barr, Y. ibn A. (1992). *Al-Istidhkar*. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyah.
Abu Ubayd, al-Q. ibn S. (1986). *Al-Amwal* [The Wealth]. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyah.
Muslim, A. ibn H. (1996). *Sahih Muslim*. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyah.
Al-Mulah, H. (2018). *Introduction to the Culture of Accepting Others, an Islamic Perspective*. Cairo: Egyptian International for Studies, Consultations, and Documentation, Islamic Publishing Foundation.
Ibn Majah, M. ibn Y. al-Q. (n.d.). *Sunan Ibn Majah*. Saudi Arabia: Beit al-Afkar al-Dawliyyah.
Al-Nasa'i, A. ibn S. ibn A. (n.d.). *Sunan al-Nasa'i*. Saudi Arabia: Beit al-Afkar al-Dawliyyah.
Al-Haythami, A. ibn A. (2009). *Majma al-Zawa'id*. Riyadh: Dar al-Minhaaj.
Ibn Hisham, B. A. al-H. (1991). *Al-Seerah al-Nabawiyyah*. Beirut: Dar al-Ma'rifah.
Ibn Kathir, I. (n.d.). *Tafsir Ibn Kathir*. Beirut: Ihya al-Kutub al-Arabiyya.
Abu Ya'la, A. ibn A. ibn al-M. (1984). *Al-Mu'arrif*. Kuwait: Dar al-Iqsam.